تونسيات

TOUNISSIET

# تقديم الجمعية

جمعية تونسيات هي منظمة نسائية تونسية غير ربحية مستقلة
إهتمت جمعيّة تونسيّات بقضايا المرأة بأبعادها الحقوقيّة والإجتماعية والسياسية والإقتصادية وقد حرصت خلال كامل فترة نشاطها على مواكبة الأحداث الهامّة التي تشهدها البلاد التّونسية منذ إنطلاق الثورة التونسية، والمساهمة في ترسيخ قيم المواطنة ونشر ثقافة الديمقراطية لديها.

# مشروع حملة حقي

تحقيقا لمناصرة حقوق النساء وتكريس حمايتهن من كل أشكال العنف المسلط عليهن بما في ذلك العنف الإقتصادي، تنفذ جمعية تونسيات مشروع تحت عنوان " حقي " بالتعاون مع مشروع التكتيكات الجديدة في حقوق االنسان.
يهدف هذا المشروع الى تسليط الضوء على معاناة المعينات المنزلية و التحسيس بالقانون عدد 37 لسنة 2021 المؤرخ في 16 جويلية 2011
ويتعلق هذا القانون بتنظيم العمل المنزلي بما يضمن العمل اللائق لعاملات وعمال المنازل، ومن أهم ما جاء به هو التنصيص على إبرام عقد شغل محدد المدة أو غير محدد المدة بين العاملة المنزلية او العامل المنزلي والمؤجر.

# أهداف الجمعية

- تفعيل مبدأي التناصف و المساواة المنصوص عليها في الدستور
- تعزيز مكتسبات التونسيات المضمنة في مجلة الأحوال الشخصية و القانون التونسي
- مناهضة العنف ضد النساء
- تدعيم انخراط النساء في الشأن العام
- تدعيم مشاركة التونسيات في مراكز أخذ القرار و إدارة الحوكمة المحلية
- تعزيز قدرات التونسيات في الجهات والوسط الريفي
- تكوين قيادات نسائية شابة
- مرافقة الشابات صاحبات المشاريع
- ربط علاقات شراكة و تشبيك مع منظمات و مؤسسات وطنية و دولية

تونسيات
TOUNISSIET

# ما هو القانون عدد37 لسنة 2021

## مضمون القانون عدد37 لسنة 2021

هو قانون يتعلق بتنظيم العمل المنزلي من خلال :
1- ضمان الحق في العمل اللائق
2- احترام الكرامة الإنسانية

## الاطراف المعنية بالقانون عدد 37 لسنة 2021

هو قانون موجه لكل شخص طبيعي مهما كانت جنسيته يقوم بإنجاز أعمال مرتبطة بالمنزل أو الأسرة مقابل أجر.

## شروط العمل المنزلي

- تشغيل العاملة المنزلية أو العامل المنزلي بمقتضى عقد شغل محدد المدة أو غير محدد المدة .
- إعلام الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي و الصندوق الوطني للتقاعد و الحيطة الإجتماعية من قبل المؤجر.

## الممنوعات

- يحجر تشغيل الأطفال كعاملات و عمال منازل أو التوسط في ذلك .
- ممنوع حجز وثائق العاملة المنزلية أو العامل المنزلي لأي سبب كان .
- يحجر إلزام العاملة المنزلية بالبقاء في المنزل أو مع أفراد الأسرة خلال فترات راحتهم اليومية و الأسبوعية أو إجازتهم السنوية.

## العقوبات

- يعاقب بالسجن من شهر الى 3أشهر و بخطية مالية من 1000دينار الى 3000د كل من يتوسط في التشغيل في العمل المنزلي خارج اطار القانون .
- يعاقب بخطية مالية قدرها 500د كل مؤجر لم يقم بايداع نظير من عقد العمل المنزلي لدى تفقدية الشغل و لدى مكاتب التشغيل و العمل المستقل المختصين.
- يعاقب بخطية مالية قدرها 1000د كل من يتعمد تعطيل عمل متفقد الشغل.

مساهمة تونسيات في إعداد نموذج عقد شغل

عقد شغل

بين الممضين اسفل هذا :
السيد ..... صاحب بطاقة تعريف وطنية عدد..... مؤرخة في.....
قاطن ب.....
بوصفه مؤجرا

السيدة ..... صاحبة بطاقة تعريف وطنية عدد ..... مؤرخة.....
في
قاطنة ب.....
بوصفها عاملة
تم الإتفاق والتراضي على ما يلي:
الفصل الأول: انتدب السيد )ة(..... بمقتضى هذا العقد السيدة
..... كمعينة منزلية
لمدة غير محددة وتخضع لفترة تجربة لمدة شهرين خالصة الأجر يتم على إثرها
مواصلة تنفيذ العقد او
انهاؤه دون سابق انذار وكذلك دون تعويض او مكافأة.
الفصل الثاني: اتفق طرفا العقد على أن أجرة العاملة تكون في شكل مرتب
شهري قدره
ويكون الدفع عند نهاية كل شهر على الأقل في كل الحالات عن الأجر الأدنى
المضمون لنظام 48
ساعة عمل في الأسبوع.
الفصل الثالث: اتفق الطرفان على ان ساعات العمل لا يمكن أن تتجاوز 48
ساعة عمل في الأسبوع يتم
توزيعها كالاتي:
الفصل الرابع: اتفق الطرفان على ان تتمتع العاملة في صورة تنفيذ هذا العقد
بالعطل التالية:
-راحة أسبوعية لا تقل عن 24 ساعة متتالية وتكون يوم .....
راحة خالصة الأجر بعنوان الأعياد الدينية والوطنية وقد اتفق الطرفان على
إمكانية تأجيلها
وتعويضها بتاريخ لاحق دون ان يتم خصمها من الراحة السنوية.
راحة سنوية مدتها بحساب يوم واحد عن كل شهر عمل فعلي دون ان تتجاوز
-المدة خمسة
عشر يوما وقد حددها الطرفان ب.....

تونسيات
TOUNISSIET

- رخص استثنائية في صورة االإدلاء بما يفيد حصول حدث يستوجب رخصة او في صورة الولادة كما تتمتع براحة االإرضاع.وتتمتع خلال تلك المدة بكامل الحقوق طبقا للتشريع الجاري به العمل ولا يعتبر التمتع بتلك الراحة سببا موجبا للطرد وذلك طبقا للقانون عدد 37 لسنة 2021 المؤرخ في 16 جويلية 2021 المتعلق بتنظيم العمل المنزلي.

الفصل الخامس: يلتزم المؤجر المذكور أولا أعلاه ب:

-توفير ظروف عمل مطابقة لشروط الصحة والسالمة المهنية وفقا للتشريع الجاري به العمل

-توفير السكن اللائق إذا تطلب نوع العمل االإقامة

-دفع االجر المتفق عليه

-إيداع نظير من عقد العمل لدى مكتب التشغيل ولدى تفقدية الشغل المختصة ترابيا ويتولى مكتب التشغيل إحالة نسخة من العقد الى مصالح الصندوق الوطني للضمان االجتماعي ويجب إعلام مكتب التشغيل وتفقدية في صورة إنهاء عقد الشغل.

- تسجيل العاملة لدى الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي وخالص المساهمات المستوجبة

- اعلام العاملة في صورة إصابة أحد أفراد العائلة بمرض معدي وفي صورة إخفاء الحقيقة فإن المؤجر يتحمل المسؤولية

الفصل السادس: تلتزم العاملة ب:

- موافاة المؤجر بنسخة من الوثائق المتعلقة بهويتها وحالتها المدنية

- موافاة المؤجر بما يفيد سلامتها من االمراض المعدية

- اعلام المؤجر بكل تغيير يطرأ على وضعها الصحي

- المحافظة على سرية المعطيات الشخصية للعائلة المشغلة

- تنفيذ العمل المتفق عليه مع المؤجر

الفصل السابع: تقر العاملة انه وقع اشعارها وانه إذا ثبت انها قامت بالسرقة او خيانة الأمانة او التحيل فإنها تعرض نفسها لتبعات جزائية مع إنهاء عقد الشغل دون أي تعويض.

الفصل الثامن: تقر العاملة انه وقع اشعارها انه في صورة الإخلال بالتزاماتها المتفق عليها في هذا العقد او قيامها بخطأ فادح فانه يقع انهاء عقد العمل دون أي تعويض.

الفصل التاسع: تعرض النزاعات المتعلقة بتنفيذ العقد على دوائر الشغل المختصة ترابيا.

الفصل العاشر: تقر العاملة ان عنوانها هو المذكور في مقدمة هذا العقد واختارته عنوانا لمراسلتها منه.

الفصل الحادي عشر: تقر العاملة انها اطلعت على محتوى العقد ووافقت على فصوله وتسلمت نسخة

حرر هذا العقد في أربعة نظائر للتعريف عليها بالإمضاء.

# جمعية تونسيات

لنرتقي معا...

## للإتصال بنا :

العنوان : 55 شارع الحبيب بورقيبة باردو الطابق الثاني
شقة 5 و 6
الهاتف : 58.536.673
موقع الواب : www.tounissiet.tn
البريد الالكتروني : tounissiet.ass@gmail.com